

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر ٤ تحريرا في ١٣ بحادى الأول سنة ١٢٩٢ (١٤ يونيو سنة ١٩٧٣ )  
مهندس : الحسيني عبد اللطيف

### محافظة الغربية

قرار رقم ١٦٩ لسنة ١٩٧٣  
بشأن خطوط التنظيم في مدينة المحلة الكبرى

#### محافظ الغربية

بعد الاطلاع على قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ولائحته التنفيذية والقوانين المعدهله له ؛  
وعل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ بشأن الحكم المحلي ؛  
وعل القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن تنظيم المبانى (المادة الثانية عشرة) ؛  
وعل قرار مجلس مدينة المحلة الكبرى رقم ٥ - ٢٨٣ ف ٣ - ١٩٦٩/٧/٢٨ ف ٣ - ١٩٦٩ ؛

قرر :

مادة ١ - تعتمد خطوط التنظيم بميدان طامت حرب والمر洲ه بالمحروف :  
أ ب ج د ه و س ش ص م ن ط ظ ع غ ف ق ك  
ل م ن لا ي أ ب ج د ه و م ش ع غ  
ف ق ك ل ع ، ل ا ي أ ب ج د ه و ل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وي العمل به من تاريخ نشره ٤  
تحريرا في ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٣ (١٢١ أبريل سنة ١٩٧٣ )  
أحمد القصبي

### محافظة الدقهلية

قرار رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٣

#### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية ؛  
وعل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ بشأن الحكم المحلي ؛  
وعل القانون رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٦ في شأن الملاهى ؛  
وعل القرار الوزاري رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٦١ في شأن تفويض السادة المحافظين في بعض الاختصاصات الواردة بالقانون رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٦ ؛  
وعل ما عرضه علينا السيد مدير عام الإسكان والتشيد ؛

### وزارة الشئون الاجتماعية

قرار وزاري رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٣

وزيرة الشئون الاجتماعية  
بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ في شأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٣ في ١٩٧٢/٣/٦ بشأن تعين مجلس إدارة مؤقت للنادي العام لضبطاًط الشرطة ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٦ في ١٩٧٣/٣/٢٤ بعد مدة مجلس الإدارة للوقت للنادي العام لضبطاًط الشرطة لمدة سنة أخرى تبدأ من ١٩٧٣/٣/٦  
وعلى كتاب نادى العلم لضبطاًط الشرطة في ١٩٦٣/٥/٢ ؛

وعلى موافقة السيد مساعد أول وزير الداخلية ؛  
وعلى مذكرة الإدارية العامة للجمعيات والاتحادات المؤرخة في ١٩٧٣/٤/١٢  
وعلى ما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية ؛

قررت :

مادة ١ - ضم كل من السادة الآتية أسماؤهم إلى مجلس الإدارة المؤقت للنادي العام لضبطاًط الشرطة :

- (١) العميد يوسف كمال أبو عوف .
- (٢) المقدم مصطفى عبد الله .
- (٣) الرائد أحمد عوض .
- (٤) الرائد حسن حبده .

مادة ٢ - على الأعضاء الجدد تنفيذ المهام الموكولة إلى المجلس المبين بموجب القرار الوزاري رقم ٩٢ لسنة ١٩٧٢

مادة ٣ - حل وكيل الوزارة تنفيذ القرار، وينشر في الوقائع المصرية  
تحريرا في ٤ ربيع الآخر سنة ١٢٩٣ (٧ مايو سنة ١٩٧٣ )  
دكتورة : عائشة راتب

### وزارة النقل

قرار رقم ١٨٨ لسنة ١٩٧٣

#### وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٠ بتنظيم نقل البضائع  
على الطرق العامة ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٣٤٨ لسنة ١٩٧١ في شأن المواصفات الفنية  
والشروط الواجب توافرها في سيارات نقل البضائع التي يرخص باستيرادها ؛

قرر :

مادة ١ - تضاف ماركة الشيفورليه والدووج والتوبوتا إلى ماركات السيارات  
النصف نقل التي يرخص للأفراد والقطاع الخاص باستيرادها والمنصوص  
عليها بالمسادة ٢ من قرار وزير النقل رقم ٣٤٨ لسنة ١٩٧١